

## وزارة العدل

### قرار وزير العدل رقم ٤٦٤٠ لسنة ٢٠٢٣

بتحويل بعض العاملين بجهاز تنمية التجارة الداخلية التابع  
لوزارة التموين والتجارة الداخلية - صفة مأمورى الضبط القضائى

### وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛  
وعلى القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧٦ بشأن السجل التجارى ؛  
وعلى كتاب السيد الأستاذ الدكتور/ وزير التموين والتجارة الداخلية  
رقم (١١٠٠٧) المؤرخ ٢٢/٣/٢٠٢٣ ؛

### قرر :

### ( المادة الأولى )

يحول العاملين بجهاز تنمية التجارة الداخلية بوزارة التموين والتجارة الداخلية  
الآتى أسمائهم بعد ، بصفاتهم الوظيفية - كل فى دائرة اختصاصه - صفة مأمورى  
الضبط القضائى ، بالنسبة للجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ٣٤ لسنة  
١٩٧٦ بشأن السجل التجارى وهم :

م	الاسم	الوظيفة
١	العميد/ وليد سيف الدين عبد الله محمد	نائب رئيس جهاز تنمية التجارة الداخلية
٢	وليد على أحمد الشربيني	نائب رئيس جهاز تنمية التجارة الداخلية
٣	أشرف أحمد عبد النبى على جادو	رئيس إدارة مركزية للمعلومات
٤	محمد سيد حسب الله موسى	مدير إدارة المراجعة الداخلية والحوكمة
٥	أحمد محمد محمد مصطفى	وكيل الإدارة المركزية للسجل التجارى

م	الاسم	الوظيفة
٦	ياسر عبد الله عبد اللطيف	مفتش بالإدارة العامة للمراجعة والحوكمة
٧	أحمد عزت محمد زهرة	مدير الإدارة العامة لتراخيص المناطق التجارية

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية على نفقة الجهة طالبة القرار ، ويعمل به اعتباراً

من تاريخ نشره حتى ٢٠٢٥/٨/١٣

صدر في ٢٠٢٣/٨/١٤

وزير العدل

**المستشار / عمر مروان**